

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٠٢ لسنة ٢٠٠٣

باعتبار مشروع إقامة محطة رفع مياه الصرف الصحي رقم (٢)
والطريق المؤدى إليها بمدينة الواسطى بمحافظة بنى سويف
من أعمال المنفعة العامة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة رفع مياه الصرف الصحي رقم (٢)
والطريق المؤدى إليها بمدينة الواسطى بمحافظة بنى سويف .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه
بالمادة السابقة على مساحة ٧ قراريط و ٥ أسهم للمحطة ، ٣ قراريط و ٤ أسهم للطريق
المؤدى إليها بطول ٨١,٢٥ متر وعرض ٧ أمتار والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها
الظاهرين بالكشوف والرسوم التخطيطية الإجمالية للمشروع والمذكرة الإيضاحية المرفقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ صفر سنة ١٤٢٤ هـ

(الموافق ٢٤ أبريل سنة ٢٠٠٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الاستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٠٢ لسنة ٢٠٠٣

باعتبار مشروع إقامة محطة رفع مياه الصرف الصحي رقم (٢)
والطريق المؤدى إليها بمدينة الواسطى بمحافظة بنى سويف
من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر
على الأراضى اللازمة لتنفيذه

أتشرف بعرض الآتى :

أفاد السيد محافظ بنى سويف أنه فى إطار الخطة العامة للدولة التى تستهدف
حماية الصحة العامة للمواطنين وحمايتها من التلوث البيئى فقد تطلب الأمر إقامة محطة
رفع مياه الصرف الصحي رقم (٢) والطريق المؤدى إليها بمدينة الواسطى حيث وقع الاختيار
على مساحة ١٠ قراريط و ٩ أسهم لإقامة المشروع منها مساحة ٧ قراريط و ٥ أسهم
لإقامة المحطة تقع بحوض الملقه رقم (٢) بالقطع أرقام (٨٠ ، ٨٥ ، ١٢٥) ومساحة ٣ قراريط
و ٤ أسهم لإقامة الطريق بطول ٨١,٢٥ متر وعرض ٧ أمتار تقع بالقطع أرقام (٨٠ ، ٨٤ ،
٨٥ ، ٩٣ ، ١٣٤ ، ١٣٥) بحوضه بمركز الواسطى وهى مملوكة للسيد / فرج حنا سليمان
وآخرين والمبينة أسماؤهم بكشف أسماء الملاك الظاهرين المرافق ، والمحددة بالحدود
والأبعاد التالية :

الحد البحرى : قطعة أرض ملك المواطن / أحمد عبد الرحمن وآخرين بطول ٣٩,٢٠ متر .
الحد القبلى : قطعة أرض ملك الدكتور / محمد حسن عبد البارى وآخرين
بطول ٤٠,٨٠ متر .
الحد الشرقى : شارع بطول ٣٠,٣٠ متر .
الحد الغربى : ترعة الإبراهيمية بطول ٣١,٢٠ متر .

وقد وافق المجلس الشعبى المحلى للمحافظة على تقرير صفة النفع العام للمشروع بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٥/٦/٢٠٠٠

وأفادت المحافظة بأن المساحة اللازمة لتنفيذ المشروع والمطلوب نزع ملكيتها تقع داخل كردون المدينة المعتمد قبل ١/١٢/١٩٨١

وقد تم إيداع مبلغ ٢٢٥٠٠٠ جنيه مصرى (فقط مائتان وخمسة وعشرون ألف جنيه) بالشيكين رقمى ٢١٤٧٤ بتاريخ ٢٠/٢/١٩٩٣ ، ٣٤٢٧٢٨ بتاريخ ٢٣/٣/١٩٩٤ لدى مديرية المساحة بالمحافظة لحساب تعويضات نزع الملكية للمشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير التعويض النهائى إعمالاً لحكم المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة فور صدور القرار .

ولما كان مشروع إقامة محطة رفع مياه الصرف الصحى رقم (٢) والطريق المؤدى إليها بمدينة الواسطى بمحافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه .

لذلك وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض فى بعض الاختصاصات . فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

وزير الدولة للتنمية المحلية

مصطفى عبد القادر

مديرية المساحة ببنى سويف

المسائل والمراجعة

كشف بمسطحات وأسماء الملاك الظاهرين

بمحطة رفع (٢) بحوض الملقة (٢) بمدينة الواسطى

والطريق المؤدى إليها

واضعو اليد	المسطح بالفدان			المسطح		القطعة	الحوض ورقمه	الناحية	المركز
	س	ط	ف	متر	-				
فرج حنا سليمان	أقل من سهم			٣	٢٥	ص ٩٣	الملقة	مدينة	الواسطى
جمال جرجس حنا	-	-	١٢	٨٤	٠٦	ص ٩٣	رقم (٢)	الواسطى	
سالم على عفيفى	-	-	١٢	٨٧	٤٢	ص ١٣٥، ١٣٤			
عويس عبد العال عويس	-	-	١٥	١١٨	٦٨	ص ٨٤			
نبيل محمد عبد المجيد	-	٤	١٢	٧٨٦	٣٨	ص ١٢٥، ٨٠			
نبيل محمد عبد المجيد	-	٠١	٠٨	٢٣٥	٢٦	ص ٨٥			
محمد أنور عباس	-	٠١	١٣	٢٦٩	٨٢	ص ٨٥			
أحمد شرف نصر الدين	-	٠١	٠٨	٢٣٠	٣٦	ص ٨٥			
عشرة قراريط وتسعة أسهم	-	١٠	٠٩	الجملة					